الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

تعميم رقم ٢٠٢٦/٣٤

موجه الى مديري المعاهد والمدارس الفنية الرسمية
يتعلق بمشاريع عقود الأساتذة المتعاقدين للتدريس بالساعة
للعام الدراسي ٢٠٢٦/٢٠٢٧

إستناداً الى القرار رقم ٢٠٢٥/١٩٠ تاريخ ٢٠٢٥/٨/٢٥(تعديل القرار رقم ٢٠٠٧/٢٥ وتوحيده في صيغة نهائية موحدة (تطبيق أصول التعاقد للتدريس بالساعة في معاهد ومدارس التعليم المهني والتقني)).

إستناداً الى التعميم رقم ٢٠٢٦/٤٢٢ تاريخ ٢٠٢٦/٩/٨ الذي يتعلق بالأعمال التحضيرية لبدء العام الدراسي ٢٠٢٦/٢٠٢٧ وتاريخ بدء التدريس والية التدريس.

ومن أجل حُسن وسُرعة سير العمل، لإتمام دراسة ملف مشاريع عقود الأساتذة للتدريس بالساعة للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧ وإصدار الموازنات، ليُصار الى صرف مستحقاتهم.

يُطلب الى مديري المعاهد والمدارس الفنية الرسمية إنجاز ما يلي:

أولاً: إدخال المعلومات

١- إدخال جميع المعلومات على برنامج الخاص بالعقود(Vte-Pro) والتأكد من البيانات الخاصة بالمتعاقدين، لا سيما : (الإسم الثلاثي – مكان وتاريخ الولادة – رقم ملف التعاقد – الرقم الآلي – الوضع الوظيفي – رقم الـ IBAN).

٢- طباعة ملف الدراسة وتوقيعه من قبل مدير المعهد أو المدرسة.

٣- إيداع المديرية العامة للتعليم المهني والتقني ضمن كتاب واحد في مهلة أقصاها ٢٠٢٦/١١/٦ ما يلي :

أ- جدول توزيع ساعات التعاقد بالساعات الأسبوعية، على موظفي الملاك (تعاقد داخلي) والمتعاقدين للتدريس بالساعة (تعاقد قديم) وأخذ موافقة المديرة العامة للتعليم المهني والتقني **الخطية المبدئية**، على هذا الجدول.

ب- طلب إشراك في المعاهد والمدارس الفنية التي لم يكونوا متعاقدين فيها للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧ مع ذكر عدد ساعات التعاقد ولا يسمح للأساتذة المقترحين، **البدء بالتدريس** الا بعد أخذ الموافقة المسبقة من قبل المديرة العامة للتعليم المهني والتقني.

ج- طلب تجديد تعاقد لأساتذة انقطعوا عن التدريس بالساعة لفترة زمنية معينة، ولا يسمح للأساتذة المنقطعين، **البدء بالتدريس** الا بعد أخذ الموافقة المسبقة من قبل وزيرة التربية والتعليم العالي بناء على إقتراح المديرة العامة للتعليم المهني والتقني.

د- طلب زيادة عدد الساعات عن النصاب القانوني المسموح به بموجب القرار رقم ٢٠٢٥/١٩٠ تاريخ ٢٠٢٥/٨/٢٥ ولا يسمح للأساتذة المقترحين، **البدء بالتدريس** الا بعد أخذ الموافقة المسبقة من قبل وزيرة التربية والتعليم العالي بناء على إقتراح المديرة العامة للتعليم المهني والتقني.

ه- طلب تصنيف جامعي للأساتذة المستوفية لشروط وانظمة التعاقد في كليات الجامعة اللبنانية ومعاهدها إستناداً الى الفقرة ثالثاً من المادة السادسة من القرار رقم ٢٠٢٥/١٩٠ تاريخ ٢٠٢٥/٨/٢٥ على أن يعمل به فور صدور قرار التصنيف على أن تبقى المراجعة محصورة بمدير المعهد فقط.

ثانياً:

١- تأمين التراخيص المتعلقة بالسماح لموظفي الملاك الإداري أو التعليمي في مختلف الإدارات العامة بالتدريس خارج أوقات الدوام الرسمي.

٢- تأمين النسخ الورقية (ملف الدراسة + ملف تجديد العقود) الموقعة من قبل مدير المعهد أو المدرسة، على ان يتم الأخذ بالإعتبار ما يلي:

ملاحظة رقم ١: تعديل فئة تصنيف المتعاقد:

- يُشترط لتعديل فئة الأستاذ المتعاقد للتدريس بالساعة، إرفاق ملف تجديد تعاقده في المعهد أو المدرسة المعنية، إفادة خبرة تعليمية، صورة عن الشهادة العلمية الأعلى مصدقة حسب الأصول التي نالها حديثاً **ليصار الى تعديل التصنيف**.

ملاحظة رقم ٢: الوضع الوظيفي:

- يُلغى أي عقد في المعهد او المدرسة لا يتضمن تجديده الترخيص بالتدريس إذا كان المتعاقد للتدريس بالساعة موظفاً في الملاك الإداري العام.

ملاحظة رقم ٣: تجاوز النصاب القانوني لساعات التدريس:

- **في حال الحصول على الموافقة الإستثنائية**، المستندة الى الطلبات المقدمة من مدير المعهد أو المدرسة المحددة، والمتضمنة الأسباب الموجبة لهذه الموافقة، يحق للأستاذ المتعاقد للتدريس بالساعة **(غير الموظف)** ما يلي:
  - ٩٠٠ ساعة سنوياً في جميع المعاهد والمدارس الفنية الرسمية أذا كان التصنيف معهدياً أو مدرسياً.
  - ٤٥٠ ساعة سنوياً في جميع المعاهد والمدارس الفنية الرسمية أذا كان التصنيف جامعياً.

ملاحظة رقم ٤: عدم تجاوز النصاب القانوني لساعات التدريس:

- **عدم تجاوز النصاب القانوني لساعات التدريس للمتعاقد**، سواء كان متعاقداً او ملاكاً وبالتالي عدم إدخالها على البرنامج، الا في حال الحصول على الموافقة الإستثنائية **لغير الموظف تحديداً**.
- عدم إدخال ساعات **لمتعاقد إنقطع عن التدريس لفترة زمنية محددة**، إلا في حال الحصول على الموافقة الإستثنائية.
- عدم إدخال ساعات **لمتعاقد، يبلغ السن القانونية** خلال العام الدراسي الحالي أو **لمتعاقد موجود خارج الأراضي اللبنانية**.

ثالثاً: إن المديرية العامة للتعليم المهني والتقني، **إذ تعلق أهمية قصوى على تنفيذ هذا التعميم وسيتم إتخاذ العقوبات المسلكية بكل من يخالف مضمونه.**

رابعاً: يُبلغ هذا التعميم حيث تدعو الحاجة، يُنشر على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للتعليم المهني والتقني ويُعمل به فور صدوره.

الدكوانه في: ٢١ تشرين الأول ٢٠٢١

المديرة العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف

د. هنـادي بـري

وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

جدول توزيع ساعات التعاقد بالساعة الإسبوعية على موظفي الملاك (تعاقد داخلي قديم)
تطبيقاً للتعميم رقم ٢٠٢٦/٤٢٢ تاريخ ٢٠٢٦/٩/٨

المعهد / المدرسة:

الرقم	الاسم الثلاثي	الشهادة	الاختصاص	عدد ساعات التعاقد للعام الدراسي ٢٠٢٦/٢٠٢٥	عدد ساعات التعاقد للعام الدراسي ٢٠٢٧/٢٠٢٦	الملاحظات

جدول رقم ١ ـ المتعاقدين للتدريس بالساعة من موظفي الملاك (تعاقد داخلي قديم)

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

جدول توزيع ساعات التعاقد بالساعة الإسبوعية على المتعاقدين للتدريس بالساعة غير موظفين (تعاقد خارجي قديم) تطبيقاً للتعميم رقم ٢٠٢٦/٤٢٢ تاريخ ٢٠٢٦/٩/٨

المعهد / المدرسة:

الرقم	الاسم الثلاثي	الشهادة	الاختصاص	عدد ساعات التعاقد للعام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦	عدد ساعات التعاقد للعام الدراسي ٢٠٢٦/٢٠٢٧	الملاحظات